




الدليل الإرشادي للإخطار عن العمليات المشبوهة على مستوى المؤسسات المالية



3	-----	المقدمة
4	-----	الغرض من الدليل
5	-----	نطاق التطبيق
5	-----	الأطر التشريعية والقانونية
6	---	الفصل الأول: المراقبة المستمرة للمعاملات (TRANSACTION MONITORING PROCESS)
7	-----	أولاً: الغاية من مراقبة المعاملات
7	-----	ثانياً: أساليب مراقبة المعاملات
		ثالثاً: مكونات وعناصر النظام الفعال لمراقبة المعاملات (EFFECTIVE TRANSACTION MONITORING)
9	-----	(SYSTEM ELEMENTS)
10	-----	1. إطار عمل مستند على المخاطر:
10	-----	2. التدريب الجيد والوعي بالمخاطر:
11	-----	3. التكامل في برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:
11	-----	4. الرقابة الفعالة والحوكمة:
		رابعاً: سلسلة ومراحل نظام مراقبة المعاملات المالية (TRANSACTION MONITORING SYSTEM)
12	-----	(CHAIN)
12	-----	1. اعرف عميلك (KYC):
12	-----	2. المعايرة وفق المنهج المستند على المخاطر (Risk-based Calibration):
14	-----	3. جودة وتكاملية البيانات (Data Quality And Integrity):
15	-----	4. التعامل مع التنبيهات وتوثيقها (Alerts Handling and Documentation):
16	-----	5. اتخاذ القرار النهائي برفع تقارير الاشتباه أو الحفظ:
17	-----	الفصل الثاني: الإخطار عن العمليات المشتبه بها
18	-----	أولاً: دور وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
18	-----	ثانياً: تعريف المعاملة المشتبه بها
18	-----	ثالثاً: المقصود بالأسس المعقولة للاشتباه والعلم لدى اعداد تقارير العمليات المشتبه بها
20	-----	رابعاً: كيفية تحديد العملية المشتبه بها
20	-----	1. دور خط الدفاع الأول (خطوط الأعمال):
20	-----	2. دور خط الدفاع الثاني (الامتثال):
20	-----	3. دور خط الدفاع الثالث (التدقيق الداخلي أو الخارجي):
21	---	خامساً: معالجة تقارير المعاملات المشتبه بها من قبل وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
21	-----	المرحلة الأولى: استلام الإخطار
21	-----	المرحلة الثانية: الإدخال والتدقيق الأولي للإخطار
21	-----	المرحلة الثالثة: تحديد أولوية التحليل والمراجعة بخصوص الإخطارات (prioritization)
22	-----	المرحلة الرابعة: التحليل التشغيلي

- 22----- المرحلة الخامسة: إحالة الإخطارات
- 22----- المرحلة السادسة: التغذية الراجعة
- 22----- سادساً: أهم صفات تقارير العمليات المشتبه بها ذات الجودة العالية
- 23----- 1. من قام بالنشاط أو العملية المشتبه بها (Who)؟
- 23----- 2. متى حدث النشاط أو العملية المشتبه بها ومتى تم الاشتباه (When)؟
- 23----- 3. أين حدث النشاط أو العملية المشتبه بها (Where)؟
- 23----- 4. ما هي المنتجات والخدمات والأدوات المستخدمة في تنفيذ النشاط أو العملية المشتبه بها وقيمها (What)؟
- 24----- 5. كيف تم النشاط أو العملية المشتبه بها (How)؟
- 23----- 6. لماذا تعتقد المؤسسة المالية أن النشاط/العملية هي مشتبه بها (Why)؟
- 24----- سابعاً: توقيت دراسة التنبيهات والإخطار عن العمليات المشتبه بها
- 26----- الفصل الثالث: سرية التقارير وحماية المبلغين وحوكمة وإخطار الإدارة العليا
- 27----- أولاً: منع الإفصاح عن الإخطار المقدم إلى الوحدة والمحافظة على سرية التقارير
- 27----- ثانياً: حماية المبلغين من المسؤولية
- 28----- ثالثاً: الحوكمة وإخطار الإدارة العليا
- 29----- الفصل الرابع: إجراءات واعتبارات التعامل بعد تقديم تقارير المعاملات المشتبه بها (مع وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومع المعاملات وعلاقات العمل)
- 32----- الملاحق:
- 33----- ملحق رقم (1): أمثلة ارشادية لتقارير اشتباه غير كافية وضعيفة
- 39----- ملحق رقم (2): أمثلة ارشادية لتقارير اشتباه كافية وذات جودة

تعتبر الأساليب المستخدمة في أنشطة وعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب (ML/ TF) دائمة التطور والمجرمون الضالعون في تلك الأنشطة والعمليات يسعون إلى استغلال أي ثغرات ممكنة ويحاولون باستمرار استغلال الخدمات والمنتجات التي تقدمها المؤسسات المالية من خلال تنفيذ سلسلة من العمليات المعقدة في محاولة لإخفاء الطبيعة الحقيقية لعائداتهم غير المشروعة وإخفاء مصادرهما وإكسابها الصفة الشرعية أو تمريرها بغية دعم مخططات إرهابية هدامة، ولما كانت محاربة مثل تلك الظواهر لا تغدو ممكنة إلا بتكاتف الجهود والالتزام الجاد من جميع الفاعلين وخصوصاً المؤسسات المالية إضافة إلى ضرورة وجود نظام قوي للإبلاغ عن المعاملات المشبوهة والذي يعتبر عنصراً أساسياً في إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

إن فعالية نظام تقارير المعاملات المشبوهة تعتمد بشكل كبير على جودة ودقة البيانات المتوفرة في تقارير المعاملات المشبوهة التي تقدمها الجهات الخاضعة، فمن أجل تطوير ورفع جودة تلك التقارير من قبل المؤسسات المالية، من المهم أن تكون المعلومات المقدمة في تقرير المعاملات المشبوهة كاملة ودقيقة ومحدثة، علاوة على ذلك تؤدي تقارير المعاملات المشبوهة ذات النوعية الجيدة في النهاية إلى إجراء تحقيقات ناجحة من قبل جهات إنفاذ القانون والتي تمنع بالتالي إساءة استخدام النظام المالي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

في سياق ما تقدم ، يأتي اصدار هذا الدليل والهادف بصورة أساسية إلى رفع الوعي وتوفير الإرشاد والتوجيه للمؤسسات المالية وحثها على تطوير منظومتها الداخلية بالشكل الذي يعزز قيامها بالمراقبة المستمرة على المعاملات المنفذة من خلالها ناهيك عن التعريف بماهية المقصود بالأسس المعقولة للاشتباه وتحديد العمليات المشبوهة وبما يكفل تحسين جودة تقارير المعاملات المشبوهة التي يتم تقديمها إلى وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إضافة إلى التعريف بأبرز الإجراءات واعتبارات التعامل بعد تقديم تقارير المعاملات المشتبه بها ، وصولاً إلى تلبية المتطلبات التشريعية المحددة في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب والتعليمات الصادرة بمقتضاه بشكل يتوافق مع المعايير الدولية ذات الشأن كتوصيات مجموعة العمل المالي، وبما يساهم في الوقت نفسه إيجاباً في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، إذ أن الإخطارات عن العمليات المشبوهة تؤدي دوراً مهماً وحيوياً في هذا الاطار ويزيد من أهميتها مستوى جودة ودقة المعلومات التي تتضمنها تلك التقارير.

تم إعداد هذا الدليل الإرشادي لمساعدة المؤسسات المالية الملزمة بالإخطار على تلبية التزاماتها بإخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فوراً عن أي معاملة يشتبه ارتباطها بغسل الأموال أو الجرائم الأصلية أو تمويل الإرهاب وفق ما نصت عليه المادة (18) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (20) لسنة 2021.

كما ويهدف هذا الدليل إلى تقديم التوجيه والمساعدة للمؤسسات المالية الخاضعة للرقابة في تحسين فهمها وأدائها الفعّال في رفع تقارير عمليات مشبوهة عالية الجودة، نظراً لدورها الحيوي في مكافحة الجرائم الأصلية وجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ويقرأ هذا الدليل الإرشادي بالتوازي مع قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (20) لسنة 2021، بالإضافة إلى تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادرة عن السلطات الرقابية على القطاعات المالية وأي إرشادات صادرة بالخصوص، كما ويأتي هذا الدليل بمثابة إرشادات عامة للمؤسسات المالية وفقاً لأفضل الممارسات والمعايير والتوجيهات الصادرة عن مجموعة العمل المالي "FATF"، ولا يحل محل القوانين والتعليمات والأوامر الصادرة ذات العلاقة ولا يعتبر متضمناً لجميع السيناريوهات المحتملة حيث ينبغي على كل مؤسسة مالية أن تأخذ بعين الاعتبار ولدى التطبيق طبيعة عملها ونطاقه ودرجة تعقيده.



قد يؤثر عدم تقديم تقارير الاخطار عن العمليات التي يشتبه ارتباطها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو الجرائم الأصلية، أو عدم تقديم تلك التقارير في الوقت المناسب أو بالجودة المطلوبة، تأثيراً مباشراً على قدرة وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وغيرها من الجهات المعنية على الاضطلاع بدورها.

نطاق التطبيق

على المؤسسات المالية (الجهات المبلغة) المبينة أدناه الاخذ بالإجراءات المنصوص عليها في هذا الدليل، وهي كالاتي:

- أولاً: البنوك العاملة في المملكة.
- ثانياً: شركات الصرافة وشركات تحويل الأموال.
- ثالثاً: الأشخاص أو الشركات التي تمارس أيّاً من الأنشطة التي تخضع لرقابة وترخيص هيئة الأوراق المالية.
- رابعاً: شركات التأمين الحاصلة على إجازة لممارسة أعمال التأمين في المملكة ووكلاء ووسطاء التأمين.
- خامساً: الجهات التي تمارس أيّاً من الأنشطة المالية التالية:
 - منح الائتمان بجميع أنواعه.
 - تقديم خدمات الدفع والتحويل.
 - إصدار أدوات الدفع والائتمان وإدارتها.
 - الاتجار بأدوات السوق النقدي وبأدوات سوق رأس المال سواء لحسابها أو لحساب عملائها.
 - شراء الديون وبيعها سواء بحق الرجوع أو بدونه.
 - التأجير التمويلي.
 - إدارة الاستثمارات والأصول المالية عن الغير.
 - قبول الودائع.
- سادساً: الجهات التي تقدم الخدمات البريدية وفقاً لأحكام التشريعات النافذة.

الأطر التشريعية والقانونية

إن الإطار القانوني والتنظيمي الذي نظم ووضح متطلبات الإخطار عن العمليات المشتبه بها في غسل الأموال وتمويل الإرهاب والجرائم الاصلية إلى وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يتضمن الآتي:

أولاً: قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (20) لسنة 2021 وتحديدًا ضمن المواد (9)، (10)، (13)، (16)، (18)، (19)، (20).

ثانياً: تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادرة للقطاعات المالية المختلفة.

ثالثاً: تعليمات رقم (1) لسنة 2015 الصادرة عن وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تحت عنوان " تعليمات النماذج والوسائل الخاصة بالإخطار عن العمليات التي يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب".

الفصل الأول: المراقبة المستمرة للمعاملات (Transaction)
(Monitoring Process)



أولاً: الغاية من مراقبة المعاملات

إن نظام مراقبة المعاملات هو ضابط رئيسي بالنسبة لسياسات وإجراءات المؤسسات المالية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فعند بداية التعامل مع أي عميل جديد تقوم المؤسسات المالية بتقييم المخاطر وبذل إجراءات العناية الواجبة الاعتيادية أو المبسطة أو المشددة وبما يتناسب وتقييم المخاطر لتحديد واتخاذ إجراءات التخفيف من أي مخاطر غسل أموال أو تمويل إرهاب قد تنتج عن هذا التعامل، إلا أنه قد تتضح مخاطر أخرى لاحقاً من خلال تعاملات العميل مع المؤسسة المالية، حيث أن هذه المخاطر قد تكون غير واضحة تماماً سواء عند بداية العلاقة أو عند قيام المؤسسة المالية بإجراء الفحوصات الدورية أو عند التحديث الدوري لبيانات العميل، وعليه فإن وجود نظام مراقبة معاملات حصيف سيمكن المؤسسة من رصدها في الوقت المناسب.

كما أنه سيمكن المؤسسة المالية من رصد وتقييم ما إذا كانت معاملات عملائها تثير الشكوك عند النظر إليها في ضوء خلفية العملاء وملفاتهم، بالإضافة إلى أنه يمكن المؤسسة من القيام بمراجعة شاملة لمعاملات العميل خلال فترات من الزمن لكشف ومراقبة أي أنماط أو أنشطة غير اعتيادية أو مثيرة للاشتباه، وبالتالي تحديد النشاط غير الاعتيادي عن السلوك الاعتيادي والمعروف عن العميل، وعند إجراء المزيد من التحقيقات بشأن هذه الأنشطة يمكن أن تتولد أسس معقولة للاشتباه لدى المؤسسة المالية والتي ستقوم بدورها بتقديم إخطار لوحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عن العملية / النشاط المشتبه به.

ثانياً: أساليب مراقبة المعاملات

هناك أسلوبين لمراقبة المعاملات:

أ. المراقبة اليدوية للمعاملات (Manual Transaction Monitoring)

يستهدف نظام مراقبة المعاملات اليدوي مراجعة أنواع معينة من الحركات والمعاملات مثل الحركات النقدية وتحويلات الأموال بمبالغ عالية بين مناطق جغرافية معينة واستخدام الأدوات المالية النقدية مثل الشيكات، ويتم ذلك من خلال مراجعة عدة أنواع من التقارير المستخرجة من النظام الرئيسي للمؤسسة أو من أنظمة أخرى لتحديد الأنشطة غير الاعتيادية، وقد تكون هذه التقارير يومية أو شهرية.

ويتم تحديد دورية ونوع هذه المراجعة بناء على النهج المستند على المخاطر، وبهدف تغطي المنتجات والخدمات والعملاء والمناطق الجغرافية الأكثر خطورة، ومن الممكن أيضاً أن يتم وضع عتبات مبالغ (Thresholds) للعمليات التي ينبغي مراجعتها.

وإذا تم رصد أي نشاط غير اعتيادي بعد إتمام عملية المراجعة فيجب تقييم جميع المعلومات ذات العلاقة لتحديد ما إذا كان هذا التعامل مثيراً للاشتباه أم لا.

كما ينبغي على المؤسسة والإدارة العمل على تقييم مدى ملائمة معايير التصفية (Filtering Standards) وعتبات المبالغ الحركات (Thresholds) بشكل دوري، ومراجعة أنظمة المراقبة بشكل مستقل وذلك بهدف ضمان تناسب النظام المطبق مع هيكل مخاطر المؤسسة المالية.

ب. المراقبة الآلية للمعاملات (Automated TM)

تتم المراقبة الآلية للمعاملات من خلال استخدام أنظمة تكنولوجيا المعلومات في مراقبة الحركات المالية، وتمتاز هذه الأنظمة بقدرتها على مراقبة أنواع متعددة من التعاملات بما يتضمن الحركات النقدية وتحويل الأموال وشبكة التقاص الآلي والحركات المنفذة من خلال الصرافات الآلية واستخدام الأدوات النقدية وغيرها، وتعتمد على عدة معايير تصفية (Filtering Standards) وبناء سيناريوهات (Scenarios)، حيث تكون إما مبرمجة مسبقاً (Rule-based) أو مبنية على الذكاء الصناعي (Artificial Intelligence) وتعلم الآلة (Machine Learning) لرصد أي حركات غير اعتيادية أو مرتفعة الخطورة ورصد نمط نشاط العملاء وأي تغيير في طريقة إدارة حساباتهم/ تعاملاتهم سواء بناء على تاريخ تعاملات العميل لدى المؤسسة أو من خلال مقارنة العميل بالعملاء الآخرين لدى المؤسسة العاملين في نفس القطاع (Peer to Peer).

وينبغي على المؤسسة في هذا الصدد أن تتأكد من مدى ملائمة الأنظمة المستخدمة وقدراتها مع ملف مخاطر المؤسسة، كما ينبغي مراجعة السيناريوهات والمعايير بشكل دوري ومن جهة مستقلة وإجراء أي تعديلات لازمة.

وبهدف التأكد من تطبيق الأنظمة الآلية بشكل سليم فإنه ينبغي على المؤسسات المالية أن تضمن ما يلي:

1. التأكد من وجود إجراءات عمل مكتوبة معتمدة أصولياً ودليل لاستعمال النظام.
2. التأكد من أن النظام قادر على قراءة جميع أنواع الحسابات والمعاملات ولجميع العملات لدى المؤسسة حتى الحسابات التي لم يتم تصنيفها بعد أو غير المكتملة في حال وجود حركات مالية على الحساب.
3. إتاحة النظام للمستخدم لإرفاق المستندات المعززة للتحليل وبأحجام ليست صغيرة.
4. المحافظة على تحديث النظام من حيث تطوير السيناريوهات باستمرار في ضوء المخاطر التي تواجه المؤسسة، كالاختلاف الذي يمكن أن يحدث لأنواع العملاء والمنتجات والخدمات ومختلف أنواع الأنشطة التجارية والتعرضات الجغرافية ذات الطبيعة العابرة للحدود التي يمكن أن تتعامل معها المؤسسة بالإضافة إلى قنوات تزويد الخدمة وما إلى ذلك.
5. التأكد من فحص آلية عمل النظام والمرحلة التي يعتبر فيها التنبيه مغلقاً مع التأكد من وجود الرقابة الثنائية عند إجراء أي عملية إغلاق للتنبيهات وعند تعديل السيناريوهات والمعايير، والالتزام بمصفوفة صلاحيات معتمدة حسب الأصول.

6. التأكد من أن نسخة النظام فعالة وخاضعة للدعم من الشركة المزودة، والحصول على نسخة من العقد والتأكد من وجود بنود خاصة للصيانة والفحص الدوري للنظام والتدريب، والدفعات المالية وغيرها من المواضيع.


ثالثاً: مكونات وعناصر النظام الفعال لمراقبة المعاملات (Effective Transaction Monitoring System Elements)

يجب على المؤسسات المالية القيام بمراقبة ومتابعة حسابات العملاء والعمليات بشكل مستمر وذلك من خلال استخدام أنظمة آلية متكاملة وقوية تمكّنها من مراقبة الحركات المالية ووفقاً لسيناريوهات معينة يتم برمجتها من قبل المختصين في هذا المجال، مع العلم أن مستوى تطور النظام والسيناريوهات يعتمد على حجم المؤسسة وعدد عملائها وحركاتهم المالية بالإضافة إلى طبيعة ونوعية الخدمات والمنتجات المالية التي تقدمها المؤسسة وتعقيدها.

إن عدد السيناريوهات التي يجب أن يتضمنها النظام ليس مقياساً على مدى فعاليته بل إنه كلما تمكن المختصون من بناء سيناريوهات تغطي جميع المؤشرات الحمراء أو المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب بأقل عدد ممكن فإن هذا بدوره سيجعل النظام والموارد المتاحة تعمل بكفاءة وفعالية (أي تحقيق الهدف بأقل وقت وجهد ممكن).

كما يفضل أن يتم فحص النظام من جهة تدقيق مستقلة لضمان تغطية جميع أنواع الخدمات والمخاطر التي تتعرض لها المؤسسة، كون أكبر مخاطر هذا النوع من الأنظمة هو أن لا يشمل جميع الحركات المالية أو المخاطر، وعلى المؤسسة المالية اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة لمراجعة وتحديث معلومات ودرجة تصنيف العملاء بشكل دوري وأن يتم الأخذ بعين الاعتبار أي مؤشرات غير اعتيادية و/أو سلبية جديدة تظهر من خلال عملية المراقبة وعكسها فوراً على السيناريوهات التي يتم بناءها على النظام.

يتكون النظام الفعال لمراقبة المعاملات المالية من العناصر الأساسية التالية:



1. إطار عمل مستند على المخاطر:

إن المخاطر التي تواجه المؤسسات المالية هي مخاطر ديناميكية بطبيعتها، وقد تكون المعاملات التي تنفذها المؤسسات المالية متنوعة وذات حجم كبير، لذلك يجب على المؤسسات المالية مراجعة وتعزيز أطر مراقبة المعاملات الخاصة بها بانتظام وعند حدوث أي تغيير جوهري لديها مثل: التغييرات الجوهرية في أعمال وأنشطة وخدمات المؤسسة المالية، التغيير في ملف المخاطر الخاص بالمؤسسة المالية، أو التغيير في البيئة القانونية والتنظيمية، كما يساعد دمج الملاحظات الواردة من الموظفين الذين يتعاملون مع التنبيهات الصادرة عن نظم مراقبة المعاملات في معايرة النظام وجعله فعالاً بشكل أفضل.

2. التدريب الجيد والوعي بالمخاطر:

لضمان حسن سير وعمل نظام مراقبة المعاملات وتنفيذه، يجب أن تضمن المؤسسات المالية أن الموظفين الذين ينفذون مهام مراقبة المعاملات لديهم الخبرة الكافية وأنهم يتلقون تدريباً خاصاً وكافياً حول سياسات وإجراءات مراقبة المعاملات الخاصة بالمؤسسة والمخاطر المتعلقة بها وكيفية التعامل مع السيناريوهات والمؤشرات المبنية على النظام.

3. التكامل في برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

يجب أن تضمن المؤسسات المالية أن أنظمة وأطر مراقبة المعاملات الخاصة بها مصممة لمواجهة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل فعال وبشكل ينسجم مع تقييم المخاطر الذي تقوم بإجرائه، وتعتمد فعالية نظام مراقبة المعاملات على مدى جودة واكتمال البيانات التي يتم استيفاؤها من عملاء المؤسسات المالية في إطار العناية الواجبة وعلى جودة أنظمة وقواعد البيانات الخاصة بالعملاء.

وبشكل موازي يجب أن تنعكس نتائج نظم مراقبة المعاملات على فهم المؤسسة المالية وإدارتها لمخاطرها المتعلقة بالجرائم المالية وجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب وبالتالي مراجعاتها لملفات العملاء أو وضع ضوابط وتدابير إضافية للعملاء والمعاملات ذات المخاطر المرتفعة.

4. الرقابة الفعالة والحوكمة:

يجب أن يقوم مجلس إدارة /هيئة مديري المؤسسات المالية والإدارة التنفيذية العليا لديها بدور فعال في الإشراف والرقابة على أداء نظم مراقبة المعاملات والتعزيز المستمر لها على أساس هيكل مخاطر المؤسسة المالية، وفي حالة تعرض نتائج مراقبة المعاملات لمخاطر تشغيلية نتيجة عوامل، مثل: المعايير غير المناسبة للنظام، عدم كفاءة عمل النظام، مشاكل في الموارد البشرية، فشل أو تأخير في تنفيذ النظام، وجود تنبيهات عالقة لفترات طويلة، فمن الضروري أن يكون مجلس الإدارة /هيئة المديرين والإدارة التنفيذية العليا على علم بهذه المشاكل ونقاط الضعف وفي الوقت المناسب لضمان معالجتها على وجه السرعة وبالشكل اللازم.

كما يجب على مجلس الإدارة /هيئة المديرين والإدارة التنفيذية العليا أيضاً وضع سياسات واضحة تبين مستويات قبول المخاطر داخل المؤسسة المالية، بحيث يكون دور الإدارة العليا فعالاً في منع المعاملات غير القانونية أو المشتبه بها والكشف والإخطار عنها.

كما يقع على عاتق مجلس الإدارة / هيئة المديرين واللجان المنبثقة عنها ولدى مراجعة سيناريوهات نظام مراقبة العمليات غير الاعتيادية وإجراء أي تعديلات (سواء إضافة، أو إلغاء، أو تعديل وغيرها) على هذه السيناريوهات، ان يتم عرضها على مجلس الإدارة / هيئة المديرين واللجان المنبثقة عنها بأول اجتماع يلي اعتمادها من قبل إدارة الامتثال ومناقشتها لتزويد أي ملاحظات إضافية.

رابعاً: سلسلة ومراحل نظام مراقبة المعاملات المالية (Transaction Monitoring) (System Chain)

تتكون سلسلة النظام الفعال لمراقبة المعاملات المالية من المراحل الأساسية التالية:



1. اعرف عميلك (KYC):

يجب على المؤسسات المالية الالتزام بمتطلبات القانون والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لتكوين فهم سليم لجميع عملائها، وإجراء تقييمات لمستوى مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب لكل عميل على حدة، وإجراء فحوصات العناية الواجبة وفقاً لمستويات المخاطر تلك وذلك ليتم تحديد وتخفيف أي مخاطر محتملة لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

كما يجب على المؤسسة المالية الاحتفاظ بمعلومات العميل والمستفيد الحقيقي وطبيعة عمله والغرض من العلاقة بشكل محدث ودوري وذلك من خلال قيامها بإجراء المراقبة المستمرة لكافة المعاملات بهدف ضمان تحديد فيما إذا كانت المعاملات أو الأنشطة متوافقة مع معلومات العميل وهيكل مخاطره وطبيعة الحركات المعتادة أو المتوقع تنفيذها على حساباته أو مع حسابات العملاء النظراء له في ذات النشاط ومن ثم الكشف عن العمليات التي يشتبه ارتباطها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب وإخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عنها.

حيث أنه من الضروري قيام المؤسسة المالية بإعادة تقييم هيكل مخاطر العملاء ودرجة مخاطرهم وفق نتائج مراقبة معاملاتهم وأنشطتهم وحركاتهم المالية وبشكل فوري وذلك بناءً على أي مؤشرات سلبية تظهر من خلال نتائج المراقبة.

2. المعايير وفق المنهج المستند على المخاطر (Risk-based Calibration):

على المؤسسات المالية التأكد من تبني أنظمة مراقبة المعاملات المالية تتناسب مع المخاطر والسياقات والاحتياجات الخاصة بها، بحيث يكون لدى المؤسسات المالية ذات النطاق الأكبر والأوسع من قاعدة العملاء والعمليات أنظمة آلية قادرة على التعامل مع المخاطر الناتجة عن زيادة الحجم والتنوع وكثافة المعاملات، في حين أن المؤسسات المالية الأصغر نطاقاً قد تعتمد على أنظمة مراقبة للحركات المالية أقل أتمتة، إلا أنه وفي جميع الأحوال يتعين عليها ضمان تنفيذ المراقبة بشكل مناسب للتعامل مع المخاطر الناجمة عن أنشطة المعاملات اليومية

والمخاطر الناجمة عن العملاء والمنتجات والخدمات وقنوات التوزيع المستخدمة والتعرض الجغرافي.

كما أن من أهم مزايا المنهج المستند على المخاطر أنه متناسب (Proportionate) بمعنى أنه يمكن للمؤسسات المالية استخدام النظام واستغلال موارده المتاحة بفاعلية عالية وحسب الأولويات، وتطبيقاً لهذا النهج في أنظمة مراقبة الحركات المالية فإنه يجب على المؤسسة المالية إثبات أن برنامج المراقبة فعال وقائم على المخاطر بشكل مناسب من خلال ما يلي:

أ- أن تحظى السيناريوهات ذات المخاطر المرتفعة بقدر كبير من الرقابة (رقابة مشددة) عند بناءها وتنفيذها بشكل مناسب.

ب- تحديد دورية مراقبة ومتابعة تعاملات العملاء بما يتناسب مع المخاطر التي يمثلها العميل، حيث أن دورية مراجعة العناية الواجبة تختلف باختلاف مستوى مخاطر العميل، فالعملاء ذوي المخاطر المرتفعة يخضعون لمراجعة دورية أكثر تكراراً.

ج- أن تضمن المؤسسات المالية دائماً أن سيناريوهات (Scenarios) أنظمتها ومعاييرها (Parameters) وحدودها (Thresholds) تأخذ في الحسبان مخاطرها وسياقاتها المحددة وتخضع لمراجعة مستمرة بشكل يتناسب مع حجم أعمالها.

د- ضمان تناسب أنظمة خاصة بمراقبة الحركات المالية مع المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسة المالية بحيث أن يتناسب النظام المستخدم مع حجم المؤسسة وعدد عملائها وحركاتهم المالية بالإضافة إلى طبيعة ونوعية الخدمات المالية التي تقدمها المؤسسة وتعقيدها.

هـ- أن يقوم النظام بتغطية كافة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسة المالية لتمكينها من اكتشاف أنماط وسلوكيات المعاملات غير الاعتيادية بدقة أكبر وبما يتفق مع أنماط غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومن أهم الأمثلة على السيناريوهات غير الاعتيادية:

- المعاملات الكبيرة أو المعقدة التي ليس لها غرض اقتصادي أو قانوني مرئي / ظاهري واضح.
- المعاملات المجمعمة المتكررة والصغيرة.
- العمليات المتشابهة من حيث القيمة والنوع والمنفذة على حسابات العملاء.
- الحوالات الواردة بمبالغ كبيرة والمسحوبة بصورة مباشرة وسريعة.
- الحوالات الصادرة بعد عدة عمليات إيداع متعددة بصورة مباشرة وسريعة.
- الأنماط غير المعتادة للودائع أو السحوبات النقدية والتي تكون كبيرة عند تجميعها على مدى فترة زمنية.
- انحراف كبير عن النشاط السابق للحساب.
- أنشطة المعاملات ذات الصلة بالبلدان أو المناطق الجغرافية ذات المخاطر المرتفعة.

● مقارنة أسماء عملاء المؤسسة مع قوائم الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر وقوائم الحظر والعقوبات الدولية.

● الكشف عن الأنشطة أو السلوكيات التي ترتبط مع بعض الجرائم الأصلية، مثل التهريب الضريبي، أو الفساد، أو تمويل الإرهاب وغيرها.

● العلاقات الخفية بين العملاء أو الحسابات التي تتبين من خلال تدفقات الأموال.

و- على المؤسسات المالية ضمان تنفيذ مراقبة الحركات المالية على مستوى حركة مالية واحدة أو على مستوى العميل أو على مستوى العلاقة بما في ذلك على مستوى المجموعة المالية وبشكل يظهر عرضاً كاملاً لملف العميل وتقييماً للحسابات المتعددة ذات الصلة بالعميل.

كما يجب على المؤسسات المالية أيضاً أن تضع في اعتبارها أن فعالية العديد من السيناريوهات تتوقف على السلوك السليم للمراقبة الشاملة للعملاء من قبل الموظفين وذلك بحسب فهمهم للنظام والتنبيهات الصادرة بموجبه وذلك بالفهم السليم لدراسة التنبيه وطريقة إغلاقه.

وبالتوافق مع المنهج المستند على المخاطر، قد تنظر المؤسسة المالية في تعيين وتحديد درجات مرجحة بالمخاطر لتنبيهات نظام مراقبة المعاملات من أجل إعطاء الأولوية لتنبيهات المخاطر العالية ليصار إلى مراجعتها بشكل عاجل وإعطاء تلك التنبيهات الأولوية في التحقيق، وقد ترتأى المؤسسة المالية في هذا الشأن تخصيص التنبيهات الأكبر وذات الخطورة الأعلى بأن يتم دراستها من قبل المحققين الأقدم أو أولئك الذين لديهم خبرة متخصصة في مجالات مخاطر معينة.

3. جودة وتكاملية البيانات (Data Quality And Integrity):

كما تم الإشارة سابقاً إلى أن من أهم الأساسيات التي يبني عليها برنامج مراقبة المعاملات الفعال هي جودة واكتمال البيانات ذات العلاقة بعملاء المؤسسة، وعليه فإنه يجب أن تقوم المؤسسات المالية بمراجعة دورية لمدى اكتمال وصحة البيانات المستخدمة في أنظمة مراقبة المعاملات الخاصة بها من خلال إجراء فحوصات لضمان قيام النظام بالنقاط وسحب البيانات بشكل كامل ودقيق من أنظمة المصدر (مثل النظام الأساسي) ونقلها إلى أنظمة مراقبة المعاملات، وإجراء تسوية دورية لرموز المعاملات في كل من أنظمة المراقبة والأنظمة الأساسية، والتأكد من تطابق البيانات فيما بين الأنظمة في حال وجود أكثر من نظام لدى المؤسسة، وفي حال وجود أي خلل في أي مرحلة يجب أن تكون الإدارة العليا ومجلس الإدارة / هيئة المديرين بصورته لضمان معالجته بشكل مناسب وبالسرعة القصوى.

كما يجب على المؤسسات المالية أخذ عينات دورية للتأكد من جودة معالجة التنبيهات الخاصة بهم من أجل اكتشاف الفجوات وتصحيحها، عدا عن ذلك فإنه يجب على النظام أن يسمح بوجود ضوابط كشفية مناسبة لتحديد قواعد أو سيناريوهات أنظمة المراقبة التي تعمل بشكل غير طبيعي أو غير مناسب، والتأكد مما إذا كانت هذه المخالفات أو الأعطال (ومنها على

سبيل المثال تنبيهات قليلة أو عدم وجود تنبيهات أو وجود الكثير من التنبيهات الكاذبة) ناتجة عن مشكلة ما في سلامة البيانات أو السيناريوهات وأن يتم معالجتها بأسرع وقت وبشكل صحيح، ولهذا الغرض قد تضع المؤسسة المالية برامج تدقيق مستقلة لضمان الجودة ولأخذ عينات باستمرار من معالجة التنبيهات واختبار مائة أنظمة مراقبة المعاملات ومعالجة نقاط الضعف في الوقت المناسب.

من ناحية أخرى ولأغراض المحافظة على نزاهة وتكاملية أنظمة مراقبة المعاملات فإنه يجب التأكد أن استخدام صلاحيات الدخول إلى تلك الأنظمة تنسجم مع واجباتهم ومسؤولياتهم المحددة، عدا عن أن هذه الصلاحيات يجب أن تمنح لموظفين رئيسيين مثل المحللين الماليين، موظفي الامتثال، وموظفي مراجعة الجودة (Quality Assurance)، كما على المؤسسة المالية أن تقوم بمراجعة تلك الصلاحيات باستمرار بحيث يتم سحب صلاحيات الدخول لتلك الأنظمة لمن لم يعد بحاجة إلى استخدامها.

4. التعامل مع التنبيهات وتوثيقها (Alerts Handling and Documentation):

يجب أن تضمن المؤسسات المالية وجود سياسات وإجراءات واضحة ومفصلة لموظفي الامتثال المسؤولين عن أنظمة مراقبة المعاملات حول تقييم ومعالجة وتصعيد التنبيهات التي تولدها الأنظمة، كما يجب على محلي التنبيهات اتخاذ العناية اللازمة قبل إغلاق التنبيهات الصادرة، بالإضافة إلى النظر إلى ما هو أبعد من التنبيهات الصادرة الفردية ليمتد إلى مراجعة تاريخ العملاء من المعاملات والتنبيهات السابقة الصادرة بحقهم، بهدف إجراء تقييم شامل للحالة.

كما تجدر الإشارة هنا أنه عندما يكشف تحليل نتائج أنظمة مراقبة المعاملات أن أنواع أو أنماط معينة من المعاملات يتم رصدها بشكل متكرر من خلال نظام مراقبة المعاملات ثم يتم إغلاقها باستمرار على أنها تنبيهات إيجابية كاذبة من قبل محلي مراقبة المعاملات، فقد تفكر المؤسسة المالية هنا في استخدام مبدأ " القائمة البيضاء " لمنع رصد تنبيهات بشأن المعاملات والأنشطة الذي تم اعتباره مراراً وتكراراً غير مشبوه، ومع ذلك لا ينبغي تطبيق مثل هذا المبدأ على العملاء أو أنواع المعاملات ذات المخاطر العالية التي يجب مراقبتها بعناية مشددة وإخضاعها لاختبارات دقيقة ودورية.

كما أنه من المهم عندما يقوم موظفي الخطوط الأمامية بالحصول على مزيد من المعلومات الضرورية من العملاء لتزويدها لمحلي التنبيهات أن تتم تلك العملية في الوقت المناسب وبطريقة مرضية، عدا عن أنه يجب أن يكون المحللون مستعدين لأية تفسيرات من الخطوط الأمامية.

من الجدير بالذكر أنه يجب أن تراقب بعناية عمليات إغلاق التنبيهات التي تتم على أساس أسباب معروفة للمؤسسة ومن ثم تقييم ما إذا كان يتم إغلاقها بشكل صحيح ويتم التخفيف من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل مناسب.

ويجب أن تضمن المؤسسات المالية تصفية وتنظيف التنبيهات العالقة في الوقت المناسب، وأن تضع جداول زمنية داخلية وإجراءات لمراقبة وتصعيد التنبيهات المتأخرة إلى مستويات

وظيفية أعلى وتنبية الإدارة العليا والتقييد بالجدول الزمنية تلك من أجل تجنب وجود تنبيهات متراكمة، كما يجب أن تضمن المؤسسات المالية أن أي مخاطر يتم اكتشافها أو معالجتها وأي قرارات متعلقة بالتنبيهات يتم توثيقها بصورة جيدة.

ويجب أن تراجع المؤسسات المالية بانتظام مواردها لوظائف مراقبة الحركات المالية لضمان تحقيق توازن مُرضٍ، وأن الموظفين المسؤولين ليسوا مثقلين بالأعباء وأنهم مجهزين بشكل كافٍ لأداء وظائفهم.

5. اتخاذ القرار النهائي برفع تقارير الاشتباه أو الحفظ:

عند دراسة حالات الاشتباه يجب على المؤسسة المالية أن تقوم إما بحفظ الاشتباه لوجود مبررات واضحة تم بناءً عليها إغلاق التنبيه، أو رفع تقرير عملية أو نشاط مشبوه إلى وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وبشكل فوري ولحظة التوصل إلى أسباب معقولة للاشتباه، علماً أنه يجب أن يكون هناك مبرر مناسب وواضح للحالات الاستثنائية التي تتطلب مزيداً من الوقت للفحص والتحليل قبل تقديم تقرير المعاملات المشتبه بها، مع القيام بالتوثيق التام لجميع حالات الاشتباه سواء تم رفع تقرير عملية مشبوهة أو تم الحفظ.

ويجب على المؤسسات المالية قبل اتخاذ القرار برفع تقرير الاشتباه أن يتم إجراء التحريات الشاملة والدقيقة عن العملاء ومراجعة جميع المعاملات وملفات وحسابات هؤلاء العملاء، والنظر إن كان لديهم أخبار سلبية أو مؤشرات أخرى تتعلق بالجرائم المالية.

مع التأكيد على ضرورة الاحتفاظ بسجلات خاصة لجميع تقارير العمليات / الأنشطة المشتبه بها بغض النظر عن القرار المتخذ إزائها مع مبررات التحقيقات والسجلات والمستندات ونتائج أي تحليل تم إجراؤه بغض النظر عن نتيجة التحقيق وبحيث تتضمن هذه السجلات البيانات المتعلقة بالعناية الواجبة والعناية المشددة المنصوص عليها بموجب التشريعات النافذة بالخصوص وبحيث تشتمل على الوثائق الأصلية أو صور عنها وان تكون مقبولة لدى المحاكم طبقاً للتشريعات السارية في المملكة وذلك لمدة خمس سنوات على الأقل من تاريخ انتهاء العلاقة أو اتمام العملية أيهما أطول، حيث ومن الأفضل وبحسب طبيعة المؤسسة المالية أن تقوم بتطوير نظام معلومات متكامل لحفظ السجلات والمستندات وبما يمكن المؤسسة المالية من إجابة طلب الوحدة والسلطات الرسمية المختصة لأي بيانات أو معلومات بشكل متكامل وسريع خلال المدة المحددة لذلك وأن تكون سجلات العمليات كافية لتسمح بإعادة تركيب العمليات الفردية بسهولة الرجوع إليها بأسرع وقت وأقل جهد.

الفصل الثاني: الإخطار عن العمليات المشتبه بها



أولاً: دور وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تقوم الوحدة باستلام الاخطارات المرسله من الجهات الملزمة بواجب الإخطار ومنها المؤسسات المالية والعمل على تدقيق معلومات الاخطارات الواردة لها و تحديد أي نقص ليتم استكمالها و التأكد من امتثال المؤسسات المالية للتعليمات النافذة المتعلقة بالوسائل الخاصة بالإخطار عن العمليات المشبوهة والقيام بأعمال التحري و التحليل المالي للإخطارات وإعداد تقرير نتائج التحري والتحليل المالي لاتخاذ القرار المناسب بخصوصها ، وإعداد كتاب تغذية راجعة للجهة المبلغة يتضمن إعلامها بالإجراء الذي تم اتخاذه بخصوص الإخطار.

ثانياً: تعريف المعاملة المشتبه بها

تشير المعاملات المشتبه بها إلى أي معاملة أو محاولة أداء أي معاملة وبغض النظر عن مبلغها أو توقيتها ترى المؤسسة المالية فيها أسبابا معقولة للاشتباه في أنها تشكل كليا أو جزئياً أي مما يلي:

1. عائدات ومتحصلات الجريمة (غسل الأموال والجرائم الأصلية ذات الصلة، أو تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة).
2. لها صلة بجرائم غسل الأموال والجرائم الأصلية المتصلة بتمويل الإرهاب أو تمويل التنظيمات غير المشروعة.
3. أن يكون المقصود استخدامها في نشاط يتعلق بهذه الجرائم.

كما وتعرف الجريمة الأصلية بأنها "كل فعل يشكل جنائية أو جنحة وفقاً للتشريعات النافذة في الدولة، سواء تم ارتكابها داخل الدولة أو خارجها متى كان معاقباً عليها في كلتا الدولتين"، وأن الشرط الوحيد لاعتبار أن المعاملة مشبوهة هو وجود "أسباب معقولة للشك أو الاشتباه" وبالتالي يمكن استنتاج المعاملات المشتبه بها من معلومات معينة مثل المؤشرات أو الأنماط أو سلوك المعاملات، أو معلومات العناية الواجبة تجاه العملاء، أو معلومات من قبل وسائل الإعلام.

كما تم الإشارة أعلاه فإنه يمكن الاستدلال من قبل المؤسسة المالية على العملية المشتبه بها من خلال العمليات المالية التي ينوي العميل تنفيذها أو قام بتنفيذها على حساباته بحيث تكون تلك العمليات لا تنسجم مع ما هو مصرح به قبل العميل في نموذج اعرف عميلك الخاص به، أو أنها لا تعكس نمطه التاريخي أو سلوكه أو التعاملات المالية على حساباته.

ثالثاً: المقصود بالأسس المعقولة للاشتباه والعلم لدى اعداد تقارير العمليات المشتبه بها

الأسس المعقولة للاشتباه يتم تحديدها بناء على ما هو معقول ضمن ظروف الحالة، آخذين بعين الاعتبار ما يعد طبيعي في ممارسة الأعمال والأنظمة في قطاع ما، فالمؤسسات المالية تقوم بجمع المعلومات والبيانات عن عملائها والتي توظفها في فهم ما هو طبيعي وعادي في نشاط هؤلاء العملاء وحركاتهم وبالتالي تستطيع المؤسسات تحديد المعاملات غير الاعتيادية، مثل عدم انسجام

قيمة المعاملة مع نشاطات العميل أو منشأها أو المستفيدين الحقيقيين منها أو نوعها، وتصدر الإشارة إلى أن توفر متطلب الأسس المعقولة للاشتباه لا يشترط إتمام المعاملة أو الحركة بل ينطبق أيضاً على الحركات التي تمت محاولة تنفيذها، كما أنه ليس من الضروري توفر المعرفة لدى المؤسسة المالية بالجريمة الأصلية أو طبيعتها ولا العائدات المتحصلة من الجرائم الأصلية حتى تتوفر لدى المؤسسة الأسس المعقولة للاشتباه وبالتالي الإخطار.

منوهين في هذا الصدد إلى أنه في العديد من الحالات يصل متخذ القرار (مسؤول الإخطار عن النشاط المشبوه إلى وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب) إلى مرحلة لا يكون فيها قادراً على اتخاذ القرار، كونه لم يصل إلى مرحلة الشك المبرر (الأسس المعقولة للاشتباه)، وبنفس الوقت لم يطمئن تماماً إلى الحركات المالية على الحساب، وإن كثيراً من متخذي القرار في هذه الحالة يقومون بترجيح كفة الإخطار عن نشاط/ عملية مشبوهة فقط من باب الاحتياط، وهو ما يسمى تقرير الاشتباه الدفاعي (Defensive Suspicious Report) وعلى الرغم من أن هذه التقارير ترفع المسؤولية عن كاهل متخذ القرار إلا أنه يزيد من أعمال وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

لذا فمن الضروري أن تتمتع تقارير الاشتباه بالدواعي والأسباب المبررة والواضحة عند القيام بالإخطار، وبخلاف ذلك يمكن أن يتم وضع الحساب تحت المراقبة لحين وضوح أسباب ومبررات الاشتباه أو تلاشيها.

1. دور خط الدفاع الأول (خطوط الأعمال):

ينبغي على المؤسسة المالية أن لا تعتمد فقط على نظم مراقبة المعاملات لتحديد العمليات المشتبه بها، حيث يلعب موظفو خط الدفاع الأول (الموظفين الذين يتعاملون مع العملاء وجهاً لوجه (Front Office)) دوراً حاسماً في الكشف عن أنماط غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة، لذا يجب التأكد من أن موظفي خط الدفاع الأول مدربين تدريباً مناسباً لتحديد المعاملات المشتبه بها والسلوك المريب للعملاء والقدرة على تقييم المعلومات المجمعة من العملاء في حال تعتبر منطقية أو مثيرة للاشتباه ، وكذلك تدريبهم على المخاطر المحتملة وآلية تخفيف تلك المخاطر وكيفية إخطار مدير الإخطار (دائرة الامتثال/خط الدفاع الثاني) لدى المؤسسة المالية بالعملية المشتبه بها وذلك بالوسيلة المعتمدة للإخطار الداخلي سواء كانت ورقية أو الكترونية، وفهم التحذيرات المرتبطة بعملائهم والمنتجات والخدمات وقنوات التوزيع والمناطق الجغرافية.

2. دور خط الدفاع الثاني (الامتثال):

يجب أن تكون وظائف الامتثال في المؤسسة المالية مجهزة بشكل مناسب بحيث يتم تزويدها بالموارد اللازمة من أجل تحديد المعاملات غير المعتادة أو المشتبه بها وتقييمها والإخطار عنها على الفور، بحيث يكون من مهامها وأدوارها القيام بما يلي:

1. الاطلاع على السجلات والبلاغات الداخلية وتلقي البيانات عن المعاملات المشتبه بها وفحصها ودراستها واتخاذ القرار بإخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو حفظها مع بيان الأسباب بسرية تامة.
2. مراجعة الأنظمة والإجراءات الداخلية والقواعد الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومدى توافقها مع الأنظمة واللوائح ذات الصلة، وتقييم مدى التزام المؤسسة المالية بتطبيق هذه القواعد والإجراءات؛ واقتراح ما هو مطلوب لتحديث وتطوير هذه القواعد والإجراءات.
3. وضع وتنفيذ وتوثيق برامج تدريب مستمرة وخطط تدريب وتأهيل للموظفين العاملين لدى المنشأة بشأن كل ما يتعلق بإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
4. التعاون مع الجهات الرقابية ووحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتزويدهم بجميع البيانات المطلوبة دون تأخير، وتمكين الموظفين المعتمدين لديهم بمراجعة السجلات والوثائق اللازمة التي تسمح لهم بأداء واجباتهم.


3. دور خط الدفاع الثالث (التدقيق الداخلي أو الخارجي):

إن المدقق المستقل مسؤول عن تقييم مدى فعالية برنامج الامتثال لدى المؤسسة المالية، بما في ذلك الامتثال الفني للسياسات والإجراءات المعتمدة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما فيها سياسة الإخطار الداخلي وسياسة الإخطار المعمول بها لدى المؤسسة المالية، بالإضافة إلى

التأكد من قيام مسؤول الإخطار بإرسال تقرير الاشتباه بالعملية المشتبه بها إلى وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك من خلال تزويده بعينة من الإخطارات المرفوعة الى الوحدة مع الحفاظ على سرية هذه الإخطارات، وكما تعتبر هذه الوظيفة بمثابة "خط دفاع ثالث" لتحديد الثغرات وأوجه القصور ونقاط الضعف في الضوابط التشغيلية التي تملكها أو تشرف عليها أعمال المؤسسة المالية ووظائف الامتثال، ويتم إجراء الاختبار المستقل من قبل إدارة التدقيق الداخلي، أو مدققي الحسابات الخارجيين، أو الاستشاريين، أو أطراف ثالثة أخرى مؤهلة ومستقلة.

خامساً: معالجة تقارير المعاملات المشتبه بها من قبل وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تقوم وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بمعالجة تقارير المعاملات المشتبه بها الواردة عبر المراحل التالية:



المرحلة الأولى: استلام الإخطار

تتم وفق الآليات المحددة من الوحدة لاستلام الإخطارات.

المرحلة الثانية: الإدخال والتدقيق الأولي للإخطار

وذلك بهدف التحقق من اكتمال المعلومات الواردة في الإخطار وتحديد أي نقص ليتم طلب استكمالها من الجهة المبلغة.

المرحلة الثالثة: تحديد أولوية التحليل والمراجعة بخصوص الإخطارات (Prioritization)

وذلك من خلال جمع المعلومات المتعلقة بالإخطار من خلال الوسائل والمصادر المعتمدة من قبل الوحدة وصولاً إلى تحديد درجة المخاطر لكل إخطار.

المرحلة الرابعة: التحليل التشغيلي

يدعم التحليل التشغيلي عملية التحري من خلال استخدام كافة المعلومات المتوافرة لدى قواعد بيانات الوحدة لتحديد الأنماط والأشخاص المرتبطين والعلاقات بين المشتبه به وكافة الأسماء الأخرى التي وردت في التحليل المالي للإخطار.

المرحلة الخامسة: إحالة الإخطارات

تتم إحالة الإخطارات من الوحدة إلى الجهات المختصة في حال وجود اشتباه بغسل الأموال أو جريمة أصلية مرتبطة بها أو تمويل إرهاب أو تبين وجود مخالفة لأي من التشريعات النافذة في المملكة وذلك بعد دراسة كافة المعلومات التي تم جمعها من مختلف الجهات والمصادر وبعد إجراء التحليل المالي لها.

المرحلة السادسة: التغذية الراجعة

بعد اتخاذ إجراء نهائي بخصوص الإخطار يتم إعداد كتاب تغذية راجعة للجهة المبلغة يتضمن إعلامها بالإجراء الذي تم اتخاذه بخصوص الإخطار الوارد، وتهدف التغذية الراجعة المقدمة من وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إلى إعلام الجهة المبلغة بجودة الإخطار الوارد منها من حيث البيانات المقدمة والمعلومات التي أوردتها في الإخطار وإعلام الجهة المبلغة بالإجراء الذي تم اتخاذه بالخصوص، وكما يلي:

- حفظ مع بيان الأسباب.
- إحالة مع بيان الشبهة التي تمت الإحالة بموجبها والجهة التي تمت إحالة الإخطار إليها وطلب تزويد الوحدة بأي مستجدات تطرأ بالخصوص وفي حينه.

وعلى المؤسسة المالية المبلغة أن تقوم بتصنيف الإخطارات التي أرسلتها إلى الوحدة والتي ورد بخصوصها تغذية راجعة من الوحدة من حيث الشبهة والإجراء المتخذ بخصوصها من قبل الوحدة، بالإضافة إلى أن تقوم بإعادة النظر بنوعية الإخطارات التي تقوم بإرسالها للوحدة ورفع جودتها عند الحاجة وبما يعكس بشكل إيجابي على منظومة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

سادساً: أهم صفات تقارير العمليات أو الأنشطة المشتبه بها ذات الجودة العالية

يجب أن تتضمن سياسات وإجراءات الإخطار عن الحالات المشتبه بها الضوابط الكافية لضمان رصد حالات الاشتباه ورفع التقارير والإخطار عنها بشكل دقيق وشامل وبالوقت المناسب، كما يجب أن تتضمن تقارير الإخطار معلومات كافية عن أسباب الاشتباه لتلبية متطلبات الاسئلة الأساسية الستة: من؟ متى؟ أين؟ ماذا؟ لماذا؟ كيف؟ بالإضافة إلى أي معلومات تساعد في توضيح وشرح العملية أو النشاط.

1. من قام بالنشاط أو العملية المشتبه بها (Who)؟

- يجب على المؤسسة المالية تضمين كافة المعلومات المتاحة الضرورية حول هوية الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المبلغ عنهم (الاسم وتاريخ الميلاد ورقم الحساب وجميع معلومات العناية الواجبة للعملاء ذات العلاقة)، والمستفيدين الحقيقيين والمفوضين بالتوقيع، وإذا كانت العملية تتعلق بشخص اعتباري، فينبغي إضافة معلومات حول هياكل ملكية الشركة والسيطرة عليها.
- كما ينبغي توفير معلومات عن جميع الأطراف وأي أشخاص/حسابات آخرين يشتبه ارتباطهم بالعملية وشرح العلاقة بين الأطراف والحسابات إذا أمكن.

2. متى حدث النشاط أو العملية المشتبه بها ومتى تم الاشتباه (When)؟

- يجب على المؤسسة المالية تحديد تاريخ العملية التي تم الاشتباه بها وتاريخ الوصول إلى الأسس المعقولة للاشتباه، وفي حال كان النشاط المشتبه به ممتد لمدة من الزمن ويتضمن عدة عمليات مشبوهة، فيجب على المؤسسة المالية سرد كافة المعلومات عن كل عملية/نشاط فردية حسب الترتيب الزمني.
- كما ينبغي على المؤسسة توفير معلومات حول وقت إتمام العملية المشتبه بها أو توقفها، وفي حال عدم اكتمال المعاملة، ينبغي توضيح ذلك.

3. أين حدث النشاط أو العملية المشتبه بها (Where)؟

- هنا يجب على المؤسسة المالية تحديد مكان حدوث العملية المشتبه بها مثل عنوان الفرع أو جهاز الصراف الآلي أو البلد أو المناطق أو الدولة في حال كانت العملية خارج نطاق الدولة، وكذلك عليها تحديد أي عناوين أخرى قد تتعرف عليها المؤسسة من خلال تتبع الحركات والأطراف ذات العلاقة بالعملية/نشاط الحساب.

4. ما هي المنتجات والخدمات والأدوات المستخدمة في تنفيذ النشاط أو العملية المشتبه بها وقيمها (What)؟

- حيث يجب على المؤسسة المالية تحديد قيمة العملية أو الحركة المشتبه بها والعملة المستخدمة وقيمة أي متحصلات أو ممتلكات مشتبه بها ذات علاقة، كما يجب تحديد المنتجات والخدمات والقنوات والأساليب والأدوات التي تم استخدامها في العملية المشتبه بها (مثل استخدام بطاقات الائتمان/الخصم، النقد، الشيكات، الحوالات المالية، القنوات الإلكترونية، خطابات الاعتماد، خطابات الضمان، القروض والتسهيلات، وحسابات المراسلين، نقل الأموال عبر الحدود، الشركات الوهمية وما إلى ذلك).

5. لماذا تعتقد المؤسسة المالية أن النشاط/العملية هي مشتبه بها (Why)؟

- يجب على المؤسسة المالية وصف العملية المشتبه بها أو النشاط وسبب اعتقادها أن هذه العملية أو النشاط فيه شبهة وغير معتادة لما هو معروف عن العميل ونشاطه المعتاد، ولماذا تعتقد

المؤسسة أن هذه العملية أو النشاط تمت بصورة غير طبيعية أو متوقعة لتعاملات العميل، بالإضافة إلى وصف ما هو معروف عن العمليات والوسائل التي يعتمدها المشتبه به وألا تكفي فقط بإدراج مؤشرات الاشتباه.

6. كيف تم النشاط أو العملية المشتبه بها (How)؟

يجب على المؤسسة المالية تحديد الآلية والطريقة التي تم استخدامها لتنفيذ المعاملة أو العملية أو النمط المشتبه به ووصف مصدر الأموال أو كيفية استخدام الأموال وتوثيق حركة الأموال والتواريخ والاقوات وأي معلومات ذات علاقة. كما عليها فهم الطرق وقنوات تقديم الخدمة المستخدمة لتنفيذ العملية المشتبه بها، مثل الإنترنت أو الوصول عبر الهاتف أو البريد أو غيره، فإذا كان النشاط ناتجاً عن تنبيه آلي من نظام مراقبة المعاملات فيجب تقييم النشاط لتحديد سبب نشوء التنبيه، وهذا يشمل فهم الغرض والدافع من المعاملة، من ثم تحديد نوع الشبهة هل هو غسل الأموال، تمويل الإرهاب، أو جرائم أصلية مثل الاحتيال وغيره.

سابعاً: توقيت دراسة التنبيهات والاحطار عن العمليات المشتبه بها

نصت المادة (18) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (20) لسنة 2021 أنه على الجهة المبلغة إخطار الوحدة فوراً عن أي عملية أو نشاط أو محاولة لإجراء أي عملية أو نشاط إذا اشتبهت أو توافرت لديها أسباب معقولة للاشتباه بأن الأموال متحصلة عن جريمة غسل أموال أو جريمة أصلية مرتبطة بها أو تمويل إرهاب وبغض النظر عن قيمة العملية.

وعليه فإنه يجب على المؤسسة المالية أن تقوم بمراجعة التنبيهات بخصوص الأنشطة المشتبه بها واتخاذ القرار فيما إذا كان يجب إجراء المزيد من التحقيقات أو الحفظ أو الإخطار فوراً مع توثيق القرار المتخذ على أية حال.

في حال كانت المعلومات المتوفرة لدى المؤسسة بعد مراجعة التنبيهات كافية لاعتبارها أسس معقولة للاشتباه وكان النشاط يتطلب اهتماماً فورياً فإنه يجب على الموظفين تصعيد النشاط أو العملية موضوع التنبيه فوراً، ومنها الحالات التي تم الإخطار عنها سابقاً ولا تزال مستمرة مثل مخطط مستمر لعمليات غسل الأموال، أو الحالات المتعلقة بالتعامل مع أشخاص مدرجين على قوائم الحظر، أو الحالات التي ترتبط بقضايا الإرهاب وتمويله فيتم الإبلاغ فوراً وخلال (24) ساعة.

أما في حال تم مراجعة التنبيهات وتقرر فتح دراسة حالة أو تحقيق في عملية أو نشاط الجرمي أو شبهة غسل أموال فعلى مسؤول التحقيقات دراسة الحالة وتقديم توصيات بما إذا كان يجب رفع تقرير الاشتباه أم لا في غضون (45) يوم عمل من تاريخ صدور التنبيه وفتح دراسة حالة مع حفظ نتائج التحقيق والبحث الذي تم إجراؤه، ويجب على مسؤول الامتثال تقديم البلاغ خلال (3) أيام

عمل من تاريخ اتخاذ القرار بشأن ما إذا كان النشاط مشبوهاً (أي تاريخ الوصول إلى الأسس المعقولة للاشتباه).

أما في حال كانت الحالة التي يتم التحقيق بها معقدة مثل التحقيقات ذات الأهمية بشأن عملاء متعددين وحسابات متعددة والتحقيقات القانونية المحالة، فيجب تقديم إخطار أولي في غضون (45) يوم عمل من وقت تحديد النشاط أو العملية المشتبه بها وشرح أسباب التعقيد في عملية التحقيق، وعلى أن تخضع فترة الالتزام بأقل من ذلك لتقدير كل مؤسسة وفقاً لسياساتها وإجراءاتها الداخلية.

كما أن على المؤسسة متابعة ومراجعة الإخطارات المرفوعة سابقاً إلى وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال (90) يوم من تاريخ آخر معاملة تم تقديم الإخطار فيها وذلك لمدة عام لاحق فقط وعلى أن يتم بعد ذلك مراقبة الإخطارات المقدمة وفقاً لنتائج نظام مراقبة الحركات المالية لدى المؤسسة، ومتى اكتشفت المؤسسة وجود أنشطة أو عمليات لها ارتباط مع إخطارات سابقة يتم تقديم إخطارات جديدة بها مع الإشارة إلى أرقام الإخطارات المرتبطة بها والمرفوعة سابقاً.

الفصل الثالث: سرية التقارير وحماية المبلغين وحوكمة وإخطار الإدارة العليا



أولاً: منع الإفصاح عن الإخطار المقدم إلى الوحدة والمحافظة على سرية التقارير

ينبغي على المؤسسة المالية في هذا الشأن ان تلتزم بما يلي:

- أ- وضع السياسات والإجراءات والضوابط المناسبة والفعالة لضمان سرية وحماية المعلومات والبيانات المتعلقة بتقارير المعاملات المشتبه بها، وتقارير الأنشطة المشتبه بها، وأنواع التقارير الأخرى، وينبغي توثيق هذه السياسات والإجراءات والضوابط واعتمادها من قبل الإدارة العليا، وتعميمها على كافة الموظفين.
- ب- اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان أمن المعلومات والوثائق في حال القيام بإخطار الوحدة أو تقديم أي معلومات متعلقة بعمليات مشتبه بها بغسل الأموال أو الجريمة الأصلية المرتبطة بها أو تمويل الإرهاب والاحتفاظ بها بشكل آمن.
- ج- ان يحظر على المؤسسة المالية ومديريها وموظفيها وغيرهم من العاملين لديها الإفصاح عن قيامهم بإخطار الوحدة أو تقديم أي معلومات متعلقة بعمليات مشتبه بها بغسل الأموال أو الجريمة الأصلية المرتبطة بها أو تمويل الإرهاب أو المعلومات التي يطلعون عليها أو يعلمون بها بحكم عملهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة الا للأغراض المبينة في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- د- ان يحظر الإفصاح للعملاء أو أي طرف ثالث بأنه جرى تقديم معلومات للوحدة أو أنه تم رفع تقرير بالاشتباه أو انه يجري أو تم أو سيتم رفع تقرير اشتباه للوحدة.
- هـ- ويسري الحظر بإفشاء المعلومات ايضاً على أي شخص أطلع أو علم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو حصل على أي معلومات تم تقديمها أو تبادلها بموجب أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 20 لسنة 2021 والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضى أي منها أثناء ممارسته لمهامه.

وكما تجدر الإشارة هنا إلى انه يستثنى من الحظر حالات الإفصاح للمديرين المعنيين أو موظفي الامتثال أو بين المؤسسات المالية ضمن المجموعة المالية الواحدة (الفروع الأجنبية أو الشركات التابعة أو الشركة الأم) والجهات المخولة قانوناً بالاطلاع على تلك المعلومات وفق مقتضيات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك لغرض مشاركة المعلومات ذات الصلة بتحديد أو منع أو الإخطار عن المعاملات المشتبه بها و / أو الجرائم المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب ومخاطر تمويل التنظيمات غير المشروعة، وذلك في حال تعارض ذلك مع الحظر من الجهات الرقابية في الدول ضمن المجموعة المالية، ينبغي ان تقوم المجموعة المالية بتطبيق إجراءات إضافية مناسبة لإدارة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب واعلام البنك المركزي بذلك.

ثانياً: حماية المبلغين من المسؤولية

يقتضي التأكيد على أن المؤسسة المالية وأعضاء مجلس إدارتها وموظفيها وممثليها لا يترتب عليهم اي مسؤولية إدارية أو مدنية أو جزائية أو تأديبية ناتجة عند تنفيذ واجبه القانوني بحسن النية وإخطار الوحدة بأي عمليات يشتبه بأنها مرتبطة بجريمة غسل الأموال أو الجريمة الأصلية

المرتبطة بها أو تمويل الإرهاب أو تقديم معلومات عنها، وتوفر هذه الحماية أيضاً في الحالات التي لا يعرفون فيها بالضبط ما هو النشاط الإجرامي (غير القانوني) الأساسي، وبغض النظر عما إذا كان قد تم ارتكاب النشاط غير القانوني أم لا.

ومع ذلك، هذه الحماية لا تمتد إلى الإفصاح غير القانوني للعميل أو أي شخص آخر، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، عن أن المؤسسة المالية قد أبلغت أو تنوي الإخطار عن معاملة / نشاط مشبوه، أو عن المعلومات أو البيانات التي يحتوي عليها التقرير، أو أنه يتم إجراء تحقيق ما فيما يتعلق بالمعاملة / النشاط.

ثالثاً: الحوكمة وإخطار الإدارة العليا

بهذا الشأن ينبغي أن يكون لدى المؤسسات المالية آليات لإخطار مجلس الإدارة (أو لجنة منبثقة عن المجلس) والإدارة العليا بمبادرات دائرة الامتثال، وأوجه القصور التي تتبين في مستويات الامتثال، وإحصائيات بتقارير العمليات المشتبه بها، وتقارير الأنشطة المشتبه بها، أو التقارير التنظيمية الأخرى والإجراءات التصحيحية المتخذة كذلك، في حين لا يطلب من الموظفين تقديم نسخ فعلية من تقارير المعاملات المشتبه بها أو تقارير الأنشطة المشتبه بها أو تقارير تنظيمية أخرى إلى مجلس الإدارة (أو اللجنة المنبثقة عن المجلس).

كما ينبغي على المؤسسات المالية أن توفر معلومات دقيقة وفي الوقت المناسب عن حالة برنامج مكافحة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب، بما في ذلك عدد التنبيهات التي يتم إغلاقها، والتنبيهات التي تحولت إلى حالات تم دراستها، وتقارير المعاملات أو الأنشطة المشتبه بها التي تم رفعها للوحدة أو أنواع التقارير الأخرى التي تم رفعها.

الفصل الرابع: إجراءات واعتبارات التعامل بعد تقديم تقارير المعاملات /
الأنشطة المشتبه بها (مع وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل
الإرهاب ومع المعاملات وعلاقات العمل)



يجب على المؤسسات المالية الأخذ بعين الاعتبار الأمور التالية فيما يخص التعامل بعد تقديم تقارير المعاملات المشتبه بها (مع وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومع المعاملات وعلاقات العمل):

أ- إن رفع تقرير اشتباه لوحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يجنب المؤسسة المالية من المسؤولية الجزائية أو المدنية أو الإدارية أو التأديبية عند القيام بحسن نية بواجب الإخطار عن أي من العمليات التي يشتبه بأنها مرتبطة بجريمة غسل الأموال أو الجريمة الأصلية المرتبطة بها أو بتمويل الإرهاب أو تقديم معلومات عنها إلا أن هذا بحد ذاته لا يجنب المؤسسة تماماً من تحمل المخاطر القانونية والتنظيمية ومخاطر السمعة خاصة في حال استمرت العمليات على الحساب المعني.

ب- يجب على المؤسسة المالية اتخاذ إجراءات للتخفيف من المخاطر في حال توفرت الشكوك لديها حول نشاط العميل أو علاقة العمل بما يشمل الإجراءات الاحترازية المتخذة بالتنسيق مع وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإرسال تقرير الاشتباه، حيث أنه من غير المقبول أن تقوم المؤسسة برفع تقرير الاشتباه لوحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاستمرار بتنفيذ عمليات على حساب العميل دون الأخذ بعين الاعتبار المخاطر المرتبطة ووضع الضوابط المناسبة للتخفيف من تلك المخاطر.

ج- عند قيام المؤسسة المالية برفع تقرير الاشتباه إلى وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قبل تنفيذ المعاملة المشار إليها في التقرير، وفي حال حصول المؤسسة على رد من الوحدة يشير إلى عدم توفر ما يمنع من التنفيذ فإن على المؤسسة عدم اعتبار ذلك وكأنه إثبات لصحة الاستمرار في التعامل مع الحساب المعني وأن أي خطر تم رصده هو غير موجود حيث يجب الاستمرار بتطبيق النهج القائم على المخاطر كما هو واقع الحال.

د- يجب على المؤسسة إجراء مراجعة مناسبة لعلاقة العمل مع العميل عند تقديم تقرير الاشتباه لوحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وبغض النظر عن أية تغذية عكسية يتم تزويد المؤسسة المالية بها من قبل الوحدة.

هـ- يجب إخضاع علاقة العمل المفصح عنها لوحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للمراجعة من قبل ضابط الإخطار وتوفير الإمكانات اللازمة للتحري عنها من المصادر الرسمية وغير الرسمية وبالتنسيق مع وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك ليتم البت في كيفية التعامل وإدارة علاقة العمل المعنية والتخفيف من أية مخاطر قانونية أو مخاطر سمعة محتملة

و- إن المؤسسة المالية غير ملزمة بالاستمرار بعلاقة العمل مع العميل إذا كانت تلك العلاقة تعرض المؤسسة إلى مخاطر عالية، مع إمكانية التنسيق مع الوحدة بالخصوص.

ز- يجب على المؤسسة المالية التعاون مع متطلبات الوحدة عند طلبها الحصول على معلومات إضافية أو توضيحات من المؤسسة المالية حول أي أمر ذو علاقة بالأساس سواء (الاشتباه أو العلم) الذي تم بناءً عليه إعداد تقرير الاشتباه وتزويدهم بها على وجه السرعة.

ح- خلال فترة التحقيقات وبناءً على اجراءات وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومتطلبات القوانين والأنظمة المعمول بها فانه قد يتم استصدار قرارات بوقف عملية مالية أو تجميد أموال خاصة بالعملية المشتبه بها خلال فترات زمنية محددة حيث يجب على المؤسسة تنفيذ مثل تلك القرارات ودون أي تأخير.

ط- لدى صدور حكم بإدانة المدعى عليه من المحاكم المختصة بجريمة غسل الاموال أو تمويل ارهاب فانه على المؤسسة الالتزام بالقرارات الصادرة عن تلك المحاكم والتي قد تشمل مصادرة الاموال التي تمثل متحصلات جرمية.

الملاحق:



ملحق رقم (1): أمثلة ارشادية لتقارير اشتباه غير كافية وضعيفة

المثال الأول:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

الحركات التي تمت على الحساب لا تتناسب مع طبيعة النشاط، إضافة لقيام العميل بإخطار الفرع برغبته ببيع الشركة مقابل حوالة تتجاوز قيمتها (7) مليون دينار سترد من إحدى الدول الأوروبية.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

بعد التحري تبين أن الحوالة لم ترد إلى الحساب فعلياً، ولم يتم تقديم معلومات كافية وواضحة عن تفاصيل الحوالة التي سيتم إرسالها بما في ذلك اسم المرسل واسم الدولة وطبيعة نشاط مرسل الحوالة، كما لم يتم تقديم أي معلومات عن حجم الدخل الشهري للمستفيد من الحوالة في المملكة بما يمكن الوحدة من التعرف على مدى تناسب الحركات المالية التي تمت على حسابه مع طبيعة نشاطه ومقدار دخله الشهري أو السنوي.

المثال الثاني:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

لدى قيام الجهة المبلغة بالمراجعة الدورية للحوالات الصادرة لأحد المشتبهين تبين قيام المشتبه به بإصدار عدة حوالات لشركة في إيطاليا ولدى الاستفسار عن المعززات ومراجعتها تبين للجهة المبلغة ما يلي:

- عنوان الشركة المستفيدة على الفواتير يختلف عن عنوان الشركة على المواقع الإلكترونية.

- عنوان الشركة المستفيدة المذكور على المواقع الإلكترونية يشير إلى مواقع سكنية أو مواقع مستودعات حسب (Google Map).

- لدى الاتصال الهاتفي مع الشركة المستفيدة في إيطاليا تبين أن المالك هو عراقي الجنسية ويمكن أن يقوم بتوريد أي نوع من البضائع.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

1. لم يتم ذكر تفاصيل إضافية بخصوص الحالة وتوضيح الاشتباه بجريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب حيث اقتصر الاشتباه على عدم التحقق من عنوان المستفيد من الحوالات.

2. لا يوجد ما يشير إلى اتخاذ إجراءات العناية الواجبة بالتعرف على طبيعة النشاط ومدى توافق طبيعة نشاط المرسل مع نشاط المستفيد من الحوالات.
3. بعد البحث والتحري من قبل الوحدة تبين عدم وجود اشتباه بسبب توافق طبيعة نشاط المشتبه به مع نشاط المستفيد من الحوالات.

المثال الثالث:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

- العملية المالية تزيد قيمتها عن عشرين ألف دينار أردني أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.
- إيداع مبالغ نقدية على مراحل متعددة بحيث تشكل في مجموعها مبالغ ضخمة.
- قيمة المعاملات لا تتناسب مع المعلومات المتوفرة عن العميل ونشاطه ومصدر دخله لدى البنك.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

- 1- اقتصر الاشتباه على الحركات المالية التي تزيد عن مبلغ (20,000) دينار أردني أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- 2- بالرجوع إلى نموذج التحليل المالي المرفق بالإخطار من الجهة المبلغة تبين وضوح الغاية التي تمت من الحركات على الحساب.
- 3- أن الجزء الأكبر من الحركات المنفذة على الحساب تمت من قبل شريك المشتبه به في إحدى الشركات المسجلة والتي يتشاركان بها.
- 4- عدم وجود إجراءات واضحة متخذة من الجهة المبلغة للتحقق من بعض العمليات المالية التي تمت على الحساب وبمبالغ كبيرة وذلك من حيث (مصادر الأموال/ طبيعة العلاقة مع الأشخاص) ولم يتبين وجود متابعة مستمرة مع العميل.
- 5- وجود فارق زمني طويل ما بين تاريخ تحديث بيانات التعرف على المشتبه به وخاصة طبيعة النشاط ومقدار الدخل وتاريخ الإخطار عن المشتبه به.

المثال الرابع:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

- إيداعات نقدية بحساب المشتبه به (أ) من شقيقه (ب) والذي ورد بخصوصه استعلام من وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

- بعد دراسة الوثائق المرفقة بالإخطار تبين أن المودع (ب) قام بتزويد الجهة المبلغة بعقود إيجار باسمه بصفته وكيلًا عن المشتبه به (أ) وذلك كمعززات للإيداعات النقدية بالحساب.

- كما قام المشتبه به (أ) بتزويد الجهة المبلغة عند فتح الحساب بصور عن سندات تسجيل لعقارات يمتلكها في عدة مناطق مختلفة في المملكة.
- تبين أن الإيداعات النقدية بحساب المشتبه به (أ) يوجد ما يبرر مصدرها وهي الإيجارات للعقارات التي يمتلكها وبموجب وكالة لشقيقه المودع (ب).
- لم يتبين وجود حركات مالية تثير الاشتباه، وعليه تم حفظ الإخطار.

المثال الخامس:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

عدم تعاون العميل بتزويد الجهة المبلغة بمصادر الأموال المودعة وما يثبت ويعزز الغاية من الإيداع، وقيام العميل بالسحب المفاجئ والسريع لأرصده دون مبرر مقنع أو مقبول.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

- بيانات التعرف على المذكور لدى الجهة المبلغة تشير إلى أنه يحمل جنسية دولة عالية المخاطر ولديه أعمال تجارية (دون وضوح طبيعة تلك الأعمال أو أي تفاصيل أخرى).
- بدراسة الحركات المالية التي تمت على حسابه تبين أن عدد الإيداعات النقدية بحسابه هو إيداعين بمجموع (61,000) دينار أردني إحداها بمبلغ (60,000) دينار أردني من شخص يحمل جنسية نفس الشخص المشتبه به في الإخطار.
- تم إدخال قيمة الدخل (18,000) دينار أردني ضمن نموذج التحليل المالي دون تحديد دورية الدخل هل هو سنوي أم شهري.
- لم يتم التعرف على طبيعة العلاقة التي تجمع ما بين المشتبه به في الإخطار والمودع في الحساب تبين عدم كفاية ودقة المعلومات المتعلقة بطبيعة نشاط المشتبه به في الإخطار، وعدم الالتزام بإجراءات العناية الواجبة وإجراءات التعرف على هوية العميل والتحقق منها وكذلك التعرف على طبيعة النشاط ومصادر الدخل بشكل دقيق وكافي والتحقق منها منذ نشوء العلاقة المالية، حيث أن تاريخ فتح الحساب هو 2019/6/23 والإيداعات النقدية محل الاشتباه تمت خلال الفترة (2019/6/23 – 2019/7/5).

المثال السادس:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

أظهرت كشوفات الحسابات لشركة تبيع وتاجر بالسيارات مدفوعات بقيمة كبيرة ومبالغ بقيمة كبيرة من تحويل الأموال (حوالات صادرة) استمر على مدى عدة أشهر.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

يفتقر السيناريو إلى معلومات مهمة حول موضوع تقرير العمليات المشتبه بها مثل تفسير السبب الذي جعل المؤسسة المالية تعتبر هذا النشاط مشبوهاً، كما يفتقر سرد سبب الاشتباه إلى بيانات المعاملات موضع الاشتباه بشكل يحدد تواريخ ومبالغ المدفوعات الكبيرة وتفاصيل وجهة الأموال (اسم وموقع ورقم الحساب لشركات السيارات المستفيدة من الحوالات).

المثال السابع:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

تم تنفيذ حوالة مالية بتاريخ 2021/5/10 إلى شركة (X) بمبلغ 30,000 دينار أردني.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

لم يتم تقديم أي تفسير لسبب اعتبار الحوالة المالية أعلاه مريبة ومثيرة للشك، كما لم تقدم المؤسسة المالية أي معلومات عن مصدر الحوالة أو طبيعة عمل الشركة المتلقية (X) وما إذا كان هذا النشاط اعتيادي أو غير عادي بالنسبة للمصدر أو الشركة المتلقية.

المثال الثامن:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

حول السيد "X" عدد من الحوالات المالية بقيمة إجمالية تساوي (400,000) دينار أردني، وتم تحويل جميع الحوالات إلى شركة مقرها في هونغ كونغ، وخلال نفس الفترة الزمنية أودع السيد "X" مبلغًا نقديًا في حسابه.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

يفتقر سبب الاشتباه إلى تفاصيل مهمة حول وجهة الأموال منها اسم الشركة والمؤسسة المالية ورقم حساب المستفيد ومقره في هونغ كونغ، وكذلك أية معلومات تتعلق بطبيعة العلاقة بين المصدر والمتلقي، كما يفتقر الوصف إلى بيانات المعاملات محل الاشتباه بشكل يحدد تواريخ ومبالغ كل تحويل مالي وإيداع نقدي.

المثال التاسع:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

تنفيذ تحويلات متعددة من جهات خارجية تلقاها حساب السيد "Y" والتي سرعان ما يعقبها عمليات سحب نقدي متعددة وإرسال أموال من حساب السيد "Y" إلى جهات خارجية متعددة.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

يفتقر التقرير إلى تفاصيل مهمة عن مصدر الأموال مثل هو الفرد/الكيان الذي يرسل تحويلات إلى السيد "Y"، كما لم يقدم التقرير الإطار الزمني ومواقيت إجراء تلك التحويلات، وقيمة السحوبات والتحويلات، وكذلك الإطار الزمني وتوقيت إجراء السحوبات النقدية بعد تنفيذ التحويلات، ولم يتضمن أي معلومات تتعلق بطبيعة العلاقة بين الفرد/الكيان الذي يرسل التحويلات المتعددة للعميل وعن طبيعة العلاقة بين العميل والأطراف التي يرسل إليها التحويلات.

المثال العاشر:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

أنت السيدة "Y" إلى المؤسسة المالية وسألت أسئلة مريبة أثناء عملية فتح الحساب.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

التفاصيل لا تشمل الأنشطة المشتبه بها التي على أساسها تم رفع تقرير الأنشطة المشتبه بها على سبيل المثال، رفض العميل الإجابة على أسئلة فتح الحساب؛ وتقديم وثائق مزورة؛ وإظهار التردد في تقديم معلومات مفصلة عن أعمالها، كما لم يتضمن وصف سبب الاشتباه وصف المعلومات التي تمكنت المؤسسة المالية من جمعها عن العميل المحتمل السيدة "Y" أثناء فتح الحساب مثل المهنة والعنوان وما إلى ذلك.

المثال الحادي عشر:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

نشرت أخبار سلبية عن السيد (X) عبر وسائل إعلام تتعلق بارتباطه بجماعة إرهابية.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

التفاصيل لا تشمل علاقة المؤسسة المالية بالشخص السيد (X) ولم تتضمن تفاصيل تعريف إضافية حول الشخص (الاسم والمهنة والعنوان ورقم الحساب وما إلى ذلك). كما أن وصف سبب الاشتباه لم يحدد الجماعة الإرهابية، ولم يصف الإخطار علاقة العميل

بالجماعة الإرهابية، ولا الإطار الزمني (متى) لتورط العميل مع الجماعة الإرهابية، ولا كيف أصبحت المؤسسة المالية على علم بهذا.

المثال الثاني عشر:

■ سبب الاشتباه الذي ورد في تقرير الاشتباه:

اشترت السيدة (X) منتج تأمين باستخدام طرق دفع غير عادية، السيدة تعمل كمعلمة في مدرسة (XYZ) وتقيم في شارع (1234) / عمان. كما تمتلك سيارتين مؤمنتين لدى المؤسسة المالية منذ أبريل 2019.

■ نقاط الضعف في وصف سبب الاشتباه:

التفاصيل لا تشمل نوع منتج التأمين الذي تم شراؤه، وفي أي تاريخ تم شراؤه، وبأي طريقة تم الدفع الذي بنظر المؤسسة أنه غير عادية، ولماذا تعتبر المؤسسة طريقة الدفع هذه غير عادية، كما لم تشير المؤسسة إلى الغرض المعلن للعميل من شراء منتج التأمين، وإذا كان هذا يتماشى مع ما تعرفه المؤسسة المالية عن العميل.



المثال الأول:

■ سبب الاشتباه: تتم تغذية الحساب الشخصي للمشتبه به بشكل مكثف من خلال الإيداعات النقدية والشيكات المودعة من عدة أشخاص وشركات يمارسون نشاطات تجارية مختلفة وعند سؤال المشتبه به عن علاقته مع الأشخاص والشركات افاد بأنه تربطه بهم علاقات تجارية مختلفة، استخدم المشتبه به حسابه الشخصي لغايات تجارية، علماً بأنه يمتلك مؤسسة فردية قائمة

■ الملاحظات والتعليقات:

قامت الجهة المبلغة بدراسة الأطراف التي يتعامل معها المشتبه به وتحليل نشاطاتهم من خلال العمليات المالية التي تمت على حسابه بشكل تفصيلي شامل وكافي وتبين ان الحركات المالية التي تمت على الحساب تخص نشاط المؤسسة الفردية المملوكة من قبله، كما قامت باتخاذ الإجراءات اللازمة واعلام المشتبه به بضرورة التوقف عن استخدام حسابه الشخصي لغايات تجارية وذلك قبل ارسال الإخطار للوحدة.

■ النتائج بعد دراسة الإخطار من قبل الوحدة:

وجود شبهة تهرب ضريبي خلال فترة التحليل المالي وتم احالة الإخطار للجهة المختصة وادانة المشتبه به بجرم التهرب الضريبي.

المثال الثاني:

■ سبب الاشتباه:

- ورد للجهة المبلغة على صفحتهم من خلال موقع الـ (Facebook) شكوى تفيد أن المشتكي تعرض لعملية احتيال، وعند مراسلته من الجهة المبلغة للحصول على المزيد من المعلومات تبين أن المشتكي قام بتحويل حوالة إلى عميل لدى المؤسسة (المشتبه به) بدعوى أنها مقابل شراء هواتف نقالة وتبين أن هذه العملية تمثل عملية احتيال.

- من خلال التدقيق في حساب المشتبه به تبين قيامه باستلام (5) حوالات وارده من إحدى الدول بما يقارب (7000) دينار أردني من قبل (5) مرسلين مختلفين من ضمنهم حوالة المشتكي.

■ الملاحظات والتعليقات:

قامت الجهة المبلغة باتخاذ الإجراءات اللازمة قبل الإخطار:

- البحث عن المشتبه به من خلال الإنترنت وتبين وجود أخبار سلبية بخصوصه تفيد بأنه معروف بعمليات احتيال سابقة من خلال بيع الهواتف الخلوية.

- مراسلة المشتكي لتزويدهم بصور عن المحادثات التي تمت عن طريق (WhatsApp) بينه وبين المشتبه به (مستلم الحوالات) ولم يتبين من خلال المراسلات ما يفيد قيام مرسل الحوالة (المشتكي) باستلام الأجهزة المتفق عليها.

■ النتائج بعد دراسة الإخطار من قبل الوحدة:

تبين للوحدة قيام المشتبه به باستلام حوالات من خلال مؤسسات مالية أخرى بنفس الأسلوب مما أثار وجود شبهة احتيال بحق المشتبه به من خلال استلام حوالات واردة وإيهاهم مرسلي الحوالات بعود زائفة مقابل هذه الحوالات، وبناء على نتائج التحليل والتحري تم إحالة الإخطار للجهة المختصة بشبهة الاحتيال.

■ المثال الثالث:

■ سبب الاشتباه:

- قيام المدعو (X) باستلام حوالات خارجية واردة من الدولة (Y) بما يقارب (55) ألف دينار أردني من عدة مرسلين مختلفين دون وجود علاقة واضحة تربطه مع المرسلين.
- ورد للجهة المبلغة بلاغ من المؤسسة المالية (Z) يفيد بأن أحد عملاء المؤسسة قد تعرض لعملية احتيال من المدعو (X).

■ الملاحظات والتعليقات:

- قامت الجهة المبلغة باتخاذ الإجراءات اللازمة التالية قبل تقديم الإخطار:
- تم إلغاء الحوالة محل الاشتباه.
- تم الاشتباه بكافة الحوالات الواردة للمدعو (X) لعدم وجود علاقة واضحة ومبررة بين المدعو (X) وكافة مرسلي الحوالات.

■ النتائج بعد دراسة الإخطار من قبل الوحدة:

قامت الوحدة بدورها بمخاطبة الوحدة النظيرة في الدولة (Y) وتبين وجود إخطار وارد من أحد المؤسسات المالية لديها بخصوص المدعو (X) ذاته متعلق بالاشتباه في سلوك المذكور وعدم قيامه بالتعاون مع المؤسسة المبلغة وتزويدها بالوثائق اللازمة من أجل استكمال متطلبات فتح الحساب، كما تبين للوحدة وجود دعاوى منظورة لدى القضاء بخصوص المدعو (X) متعلقة بالاحتيال يشتهه ارتباطها بالحوالات الواردة للمذكور، حيث تم إحالة الإخطار للجهة المختصة بشبهة الاحتيال.

المثال الرابع:

■ سبب الاشتباه:

- قيام المشتبه به بإرسال حوالات خارجية إلى زوجته في إحدى الدول بمجموع ما يعادل (75,000) دينار أردني وبما لا يتناسب مع طبيعة نشاط المذكور (عامل زراعي). قامت الجهة المبلغة باتخاذ الإجراءات اللازمة التالية قبل تقديم الإخطار:
- عند مراجعة المشتبه به أفصح بأنه يقوم بتجميع رواتب العمال في المناطق المحيطة به بما يقارب (60) شخص وإرسالها إلى زوجته في إحدى الدول والتي تقوم بدورها بتوصيلها إلى أهالي العمال هناك.
 - تبين للجهة المبلغة أن المشتبه به يتقاضى عمولة على كل حوالة يقوم بإرسالها للمستفيدين في تلك الدولة حيث تم اعلام المشتبه به بضرورة التوقف عن ممارسة هذا النشاط كونه يخالف التشريعات المعمول بها في المملكة وأنه لا يحمل ترخيص رسمي لممارسة هذا النشاط.

■ النتائج بعد دراسة الإخطار من قبل الوحدة:

قامت الوحدة بدورها بدراسة الإخطار وطلب المستجندات من الجهة المبلغة بعد تاريخ الإخطار وتبين استمرار قيام المشتبه به بإرسال الحوالات إلى زوجته في تلك الدولة، ودون وجود ترخيص رسمي يحمله المذكور لممارسة هذا النشاط، حيث قامت الوحدة بإعلام الجهة المختصة بالنشاط الذي يمارسه المشتبه به في الإخطار لاتخاذ الإجراءات اللازمة وفق التشريعات المعمول بها بهذا الخصوص.